

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٦٤ لسنة ١٩٦٨

بيان الموافقة على الاتفاق الإعلامي والثقافي الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة
وحكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

قرر :

مادة وحيدة — وافق على الاتفاق الإعلامي والثقافي الموقع في القاهرة
بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة
وحكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر براسة الجمهورية في ٢ صفرة ١٣٨٨ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

اتفاق إعلامي وثقافي

بين

حكومة جمهورية العربية المتحدة

و

حكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية

رغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية اليمن
الجنوبي الشعبية في تثبيت العلاقات الودية والتعاون المتبادل المترافق مختلف
المجالات الإعلامية والثقافية ؟

فقد اتفقا الطرفان على ما يلى :

(مادة ١)

يتبادل الطرفان أعضاء ووفودا في ميدان الإعلام سعياً لتبادل الخبراء
والدراسات والتعرف على تطورو التواهي الإعلامية في الدول الأخرى .

(مادة ٢)

يسعى كل من الطرفين لمعرفة الطرف الآخر من العاملين في مجالات
الإعلام بالتدريب في أجهزته الإعلامية سواء أكان التدريب عملياً داخل
أقسام هذه الأجهزة أم ضمن الدورات التي توافق في المعاهد التدريبية التابعة
لهذه الأجهزة .

(المادة التاسعة)

يعقد الطرفان اتفاقيات خاصة تحدد تفاصيل تنفيذ هذا الاتفاق وتتضمن
الشروط المالية المرتبطة على هذا التنفيذ .

(المادة العاشرة)

يعمل بهذا الاتفاق ابتداء من تاريخ تبادل وثائق التصديق ، وبطبق
مؤقتاً من تاريخ التوقيع ، ويظل سارياً المفعول لمدة أربع سنوات تجدد
تلقائياً إلا إذا أبلغ أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتاباً رغبته
في إنهائه بمدة ستة أشهر قبل تاريخ انتهاءه . وفي حالة هذا الإخطار يظل
الاتفاق سارياً لمدة ستة أشهر من تاريخ الإخطار .

حرر من نسختين بمدينة نيقوسيا في اليوم العشرين من شهر ديسمبر
سنة ١٩٦٧ باللغات العربية واليونانية والإنجليزية ، وللنوصوص الثلاثة
حجبة واحدة، وفي حالة الخلاف على التفسير يؤخذ بالنص الإنجليزي .

عن . . . عن

حكومة جمهورية قبرص ، حكومة جمهورية العربية المتحدة

(إمضاء) (إمضاء)

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤١٩ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ
٣ من أبريل سنة ١٩٦٨ بالموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى
الموقع في نيقوسيا بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بين حكومة جمهورية
العربية المتحدة وحكومة جمهورية قبرص ؟

قرر :

مادة وحيدة — ينشر اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى الموقع
في نيقوسيا بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بين حكومة جمهورية العربية المتحدة
وحكومة جمهورية قبرص في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٤ سبتمبر
سنة ١٩٦٨ ما

وزير الخارجية

عنه : إمضاء

(مادة ١٠)

توفد جمهورية اليمن الجنوبيّة الشعبيّة وستقبل وزارة الثقافة بالجمهوريّة العربيّة المتّحدة وأجهزتها العلميّة الذين ترشّهم جمهوريّة اليمن الجنوبيّة الشعبيّة للتدريب على ميالات العمل الثقافي والفنى المختلفة في مجالات السينما والمسرح والفنون الشعبيّة وغيرها بالشروط التي تم الاتفاق عليها.

(مادة ١١)

تعمل الجمهوريّة العربيّة المتّحدة على تشجيع التحاقيق الطلاب من جمهوريّة اليمن الجنوبيّة الشعبيّة بالمعاهد العاليّة للفنون المسرحيّة والسينما والموسيقى بالشروط المعهود بها في هذه المعاهد.

(مادة ١٢)

يعمل الجانبان على تشجيع وتسويقي الفيلم السينمائي الذي ينبع في كل منها وبالشروط التي تم الاتفاق عليها بين المؤسسات المعنية بذلك.

(مادة ١٣)

يتبادل كلا الجانبين الأفلام الثقافية التي تنبع في كل منها.

(مادة ١٤)

يسرى هذا الاتفاق بصفة مؤقتة فور التوقيع عليه وبصفة نهائية من تاريخ إخطار كلا الطرفين للطرف الآخر باستكمال الإجراءات الدستورية الازمة في كلا البلدين، ويستمر العمل بالاتفاق لمدة عامين، ويتجدد تلقائياً إلا إذا أبدى أحد الطرفين كتابة رغبته في إنهائه قبل انتهاء هذه المدة بثلاثة أشهر على الأقل.

وإشهاداً على ذلك تحرر هذا الاتفاق من نسختين أصلتين باللغة العربيّة وتم التوقيع عليها في اليوم الثامن عشر من ذي القعده سنة ١٣٨٧ هـ الموافق اليوم الرابع عشر من فبراير سنة ١٩٦٨.

عن حكومة
الجمهوريّة العربيّة المتّحدة

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥٦٤ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣٠ أبريل سنة ١٩٦٨ بالموافقة على الاتفاق الإعلامي والثقافي الموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بين حكومة الجمهوريّة العربيّة المتّحدة وحكومة جمهوريّة اليمن الجنوبيّة الشعبيّة.

(مادة ٣)

يشجع الطرفان تبادل الخبراء والاختصاصيين في مجالات وسائل الإعلام والتدريب عليها للإفادة منهم في تدريب من يراد تدريبه من العلماء في هذه المجالات أو المرشحين للعمل بها في البلد الآخر.

ويتم الاتفاق بين الطرفين على النواحي الماليّة الخاصة بإيفاد واستقبال الخبراء في كل حالة على حدة.

(مادة ٤)

يشجع الطرفان تبادل المواد والبرامج الإذاعية بين إذاعة جمهوريّة اليمن الجنوبيّة الشعبيّة وإذاعة الجمهوريّة العربيّة المتّحدة.

ويتبادل الطرفان إذاعة وعرض رسائل أسبوعية في الإذاعة والتلفزيون تعرض مظاهر النشاط الفنى والأدبى والعلمى والاجتىاعى والاقتصادى فى كل من الجمهوريتين ، بحيث لا يقل ما تقدمه إذاعة كل من البلدين عن نصف ساعة كل أسبوع ، ويكون التبادل على أشرطة إذاعة وأفلام سينمائية ١٦ مم أو ٣٥ مم وذلك بقصد تعريف كل بلد بظاهر الحياة والنشاط بالبلد الآخر. ويتم الاتفاق بين الطرفين على الأوضاع المالية الخاصة بتبادل المواد التلفزيونية في كل حالة على حدة.

(مادة ٥)

يعتبر كل طرف مسؤوال عن حق المؤلف (الأداء العلى) لأوادى التي يذيعها أو يعرضها ولو كانت من إنتاج الطرف الآخر.

(مادة ٦)

يشجع الطرفان تبادل الأفلام التسجيلية والإعلامية والسياحية وكذلك المطبوعات والنشرات والشعارات الملونة والصور التي تصور معلم وحضارة وتقدم البلد الآخر.

(مادة ٧)

يشجع الطرفان التعاون المباشر بين وكالات الأنباء ونقابات الصحفيين في البلدين.

(مادة ٨)

يتبادل الطرفان إيفاد واستقبال فرق الفنون الشعبية أو الفرق المسرحية في المواعيد وبالشروط التي تم الاتفاق عليها يجدد طلب أحد الطرفين إيفاد فرقه فنية من الطرف الآخر.

(مادة ٩)

يعمل الطرفان على تشجيع توزيع وتسويقي الكتاب العربي الذي يصدر في إحدى الجمهوريتين بالشروط التي تم الاتفاق عليها بين المؤسسات المعنية بذلك.

إجراءات وقاية النباتات

(المادة الأولى)

عملاً على حماية المحاصيل الزراعية والغابات من الآفات التي تسبّبها الآفات والأمراض والجذائش ، اتفق الطرفان المتعاقدان على اتخاذ الإجراءات التالية :

(١) فحص المحاصيل الزراعية وكذا المرور على المناطق غير المزرعة ومناطق الغابات لاكتشاف البؤر المصابة بالآفات والأمراض والجذائش والتي تسبّب أضراراً للنباتات المزرعة .

(٢) تطبيق الإجراءات الزراعية الصحية في المناطق والجهات المصابة بأمراض وآفات وحيثما تطلب ذلك بقصد حفظها في هذه المناطق والعمل على إبادتها بالكلهوليات وطرق المقاومة الحيوية الزراعية وبالطرق الزراعية الفنية وأية وسائل أخرى قد تكون متوفّرة لدى الطرفين المتعاقدين .

(٣) أن توضع المناطق التي تنتشر فيها الآفات والأمراض والجذائش الخطيرة تحت الحجر الزراعي ، وأن يمتنع الطرفان عن تصدير المنتجات النباتية التي يمكن أن تنتشر عن طريقها هذه الآفات .

(٤) القيام بنشاط تعليمي بين البلدين بقصد تعريفهم بالآفات الخطيرة على الزراعة والغابات .

(المادة الثانية)

يتهدى الطرفان بأن يمنع أحدهما الآخر عن ظهور آية آفات أو أمراض أو جذائش قد تظهر في بلده أي منها وتعبر ضارة بالزراعة والغابات . هذا وتعتبر الآفات والأمراض والجذائش الآتية ضارة بالنسبة للنباتات والمنتجات النباتية .

1. Pectinophora Gossypiella Laund.
2. Earis Insulana Boisd.
3. Lasperresia Molesta Busck.
4. Ceratitis Capitata Wied.
5. Aspiditoides Perniciosus Comst.
6. Denterophoma tracheiphila Petri.
7. Phthorimaea Operculella Zell.
8. Xanthomonas Citri Dosson.
9. Prays Citri Bill.
10. Pseudaulasaspis Pentagona Targ.
11. Hyphantria Cunea Drury.
12. Leptinotarsa Decemlineata Say.
13. Colletotrichum Gossypii Southw.
14. Orobanche Aegyptiaca Pers.
15. Septoria Linicola Speg. Gar.
16. Pachymerus pallidus Oliv.
17. Sclerotium rolfsii Sacc.
18. Tilletia spp.

قرر :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الإعلامي والثقافي الموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٧ يوليه سنة ١٩٦٨ (١٣٨٨) تحريراً في ١٢ جمادى الأول سنة ١٣٨٨ (٧ أغسطس سنة ١٩٦٨) .

محمود رياض

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على اتفاقية وقاية النباتات والحجر الزراعي الموقعة في صوفيا بتاريخ ٢٩/٨/١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض السيد رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لما قوة القانون ،

قرر :

مادة وحيدة — وافق على اتفاقية وقاية النباتات والحجر الزراعي الموقعة في صوفيا بتاريخ ٢٩/٨/١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربى الآخر سنة ١٣٨٨ (٢٥ يوليه سنة ١٩٦٨) .

جمال عبد الناصر

اتفاقية

وقاية النباتات والحجر الزراعي

المبرمة بين

الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية بلغاريا الشعبية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية رغبة منها في تدعيم وتوسيع نطاق العلاقات الاقتصادية والتجارية القائمة بين البلدين ، وبقصد تنسيق جهودها لكافحة أمراض النباتات والآفات يسماح ، ومنع استيراد وانتشار هذه الأمراض والآفات قد اتفقا على عقد الاتفاقية الحالية .